حجية أحاديث الصحيحين
في نسخ التلاوة

د. عماد حسن مرزوق
مدرس الدراسات الإسلامية
كلية الآداب – جامعة المنوفية

ملخص البحث :

المراد من نسخ التلاوة : إبطال كون اللفظ قرآنا بعد أن كان منه.
وهو – عند القائلين به – على قسمين :
الأول : نسخ لفظ الآية ونسخ حكمها.
الثاني : نسخ لفظ الآية وبقاء حكمها.
وقد احتج القائلون بنسخ التلاوة بالأحاديث المروية فى كتب السنة على اختلاف درجاتها من الصحة والضعف، وأصح ما احتجوا به ما رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من أحاديث تفيد وقوع نسخ التلاوة.
ويناقش البحث صحة الاحتجاج بأحاديث الصحيحين فى القول بوقوع نسخ التلاوة من خلال ثلاثة مباحث :
الأول : أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة
الثاني : الخلاف فى ما تفيده أحاديث الصحيحين وأثره فى الموقف من نسخ التلاوة
الثالث : الرأى الراجح فى حجية أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة، وأدلته.

Argument of the hadiths of the two sahihs related to Abrogation in the Qur'anic recitation

Dr : Emad Hassan Marzouk
Assistant Lecturer of Islamic studies.
Faculty of Literature – Al monofiya University.

Abstract

The phrase (the abrogation of Qur'anic recitation) means that a some word becomes not Quranic although it was quranic before. This abrogation is two sections , the first is to abrogate the words of a verse and its judgement , like prohibition based on breastfeeding which has been judgment if breastfeeding had occurred ten times . this meaning was present in Qur'anic verses then these verses were abrogated.
Section two ; is to abrogate the words of the verse only but its judgment remains like the verse (you must pelt the old man and old woman with stones if they did fornication) because we do not find the words of this verse in the Quran but its judgment is present.
Those who believe in repealing the recitation are protesting with the hadiths found in the books of the Sunnah, such as the books of al-Bukhaari and Muslim, which are divided into weak hadiths and authentic hadiths.
This research discusses the arguments relied on these hadiths with regard to the proof or denial of the abrogation in the Qur'anic recitation and the research achieves that through three sections

The first ; the hadiths of the two books of Albukhary and Muslim

The second ; the difference related to the value of the profit which we may have when we try to find a strict idea connected to abrogation in these hadiths

The third ; what is the right opinion in argument of right hadiths with regard to abrogation in the Qur'anic recitation.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وبعد :

القرآن الكريم كلام الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، حفظه المولى – سبحانه – بحفظه، وعصمه من التحريف والتغيير والتبديل، فلم تقع فيه زيادة ولا نقصان، فهو بين أيدينا كما أنزله الله – عز وجل –على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقد ذهب جمع من العلماء استنادا إلى ما جاء فى بعض الروايات إلى وقوع نسخ التلاوة ، والمراد بنسخ التلاوة : إبطال كون اللفظ قرآنا بعد أن كان منه.

وهو – عند القائلين به – على قسمين :

الأول : نسخ لفظ الآية ونسخ حكمها، " كتحريم الرضاع، كان بعشر رضعات وكان مما يتلى، فنسخ الرسم والحكم جميعا"[١].

الثانى : نسخ لفظ الآية وبقاء حكمها، "كآية {الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة} فهذا نسخ رسمه وحكمه باق"[٢].

وقضية نسخ التلاوة – على هذا النحو – من الأهمية بمكان، إذ تتعلق بعصمة القرآن الكريم وحفظه من جهة، كما تتعلق بصحة الاحتجاج بالروايات التى جاء

---

١ – اللمع فى أصول الفقه : أبو إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف الشيرازى الفيروزأبادى الشافعى، تحقيق السيد محمد بدر الدين النعسانى الحلبى ، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ، د.ت ، ص ٥٨

٢ – السابق، ص ٥٨

فيها نسخ التلاوة من جهة أخرى، لذلك كانت قضية نسخ التلاوة محل اهتمام من العلماء قديما وحديثا، كما كانت موضع بحث لعدد من الدراسات الحديثة[١].

وقد اختلفت منطلقات تلك الدراسات كما اختلفت نتائجها من حيث إثبات نسخ التلاوة ونفيه.

ولما كان مدار احتجاج القائلين بنسخ التلاوة على الأحاديث المروية فى كتب السنة على اختلاف درجاتها من الصحة والضعف، ولما كان أصح ما احتجوا به ما رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من أحاديث تفيد وقوع نسخ التلاوة، فقد أردت فى هذا البحث تناول قضية نسخ التلاوة من خلال البحث فى حجية أحاديث الصحيحين فى ما يتطلب ثبوته العلم القطعى، كثبوت ما هو من القرآن الكريم، وما ليس منه، وهذا مدخل جديد لهذه القضية لم تتطرق إليه دراسات السابقين على نحو مفصل.

---

١ - انظر على سبيل المثال : ذوق الحلاوة بامتناع نسخ التلاوة، أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الغمارى ، تحقيق مصطفى الحمدانى، مركز النور للدراسات والنشر ، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م .

مرويات نسخ التلاوة جمعا ودراسة، رياض حسين عبد اللطيف الطائى البغدادى، الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٤م. والكتاب فى الأصل رسالة ماجستير قدمت إلى كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة العلوم الإسلامية العالمية فى الأردن عام ٢٠١١م.

نسخ التلاوة بين النفى والإثبات: د أحمد نوفل، دار الفضيلة، عمان، ط١، ١٤٢٧هـ.
هذا فضلا عن مناقشة قضية نسخ التلاوة فى ثنايا بعض المصادر والمراجع مما سيرد فى مباحث الدراسة.

والمنهج المتبع فى هذا البحث قائم على ما هو مقرر فى علوم الحديث، لاسيما مباحث علماء الحديث – ومن شاركهم من المتكلمين والأصوليين – حول ما يستفاد من أحاديث الآحاد بوجه عام، وما يستفاد من أحاديث الآحاد المحتفة بالقرائن – كأحاديث الصحيحين – بوجه خاص .

ويناقش البحث صحة الاحتجاج بأحاديث الصحيحين فى القول بوقوع نسخ التلاوة من خلال ثلاثة مباحث :

الأول : أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة.

الثانى : الخلاف فى ما تفيده أحاديث الصحيحين وأثره فى الموقف من نسخ التلاوة .

الثالث : الرأى الراجح فى حجية أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة، وأدلته.

المبحث الأول : أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة

الروايات الحديثية فى كتب السنة المختلفة هى مستند القائلين بنسخ التلاوة، وأصح ما روى فى هذا الباب ما رواه البخارى (ت٢٥٦هـ)، ومسلم (ت٢٦٨هـ)، فقد تفردا عن غيرهما من رواة الحديث بوضع شروط خاصة للرواية تتميز بالتثبت الدقيق فى معرفة الصحيح، حتى رتب العلماء الحديث الصحيح باعتبار رواية البخارى ومسلم له وشروطهما فيه، فكانت مراتبه من حيث الصحة على أقسام :

القسم الأول : ما اتفق عليه البخارى ومسلم

القسم الثانى : ما انفرد بروايته البخارى عن مسلم

القسم الثالث : ما انفرد مسلم بروايته عن البخارى

القسم الرابع : ما كان على شرطهما ولم يخرجه واحد منهما

القسم الخامس : ما كان على شرط البخارى ولم يخرجه

القسم السادس : ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه

القسم السابع : ما لم يكن على شرط واحد منهما ولكنه صحيح[١]

وقد أجمل ابن الصلاح (ت٦٤٢هـ) ما يراه المحدثون من صحة أحاديث الصحيحين بقوله "وكتابهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز"[٢]

---

١ – يكاد يكون هذا الترتيب لأقسام الحديث الصحيح محل اتفاق بين علماء الحديث، انظر على سبيل المثال : مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث : أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح، دار زاهد القدسى ، القاهرة ، د.ت ، د.ط، ص ١٤

٢ – السابق، ص ٩

ويقدم هذا المبحث تخريجا لما رواه البخارى ومسلم فى نسخ التلاوة دون غيرهما من أصحاب السنن.

وقد قُسمت الأحاديث بحسب موضوعاتها، فيُذكر ما رواه البخارى فى الموضوع ثم ما رواه مسلم لتتسنى المقارنة بين الروايات.

أولا : آية أصحاب بئر معونة

روايات البخارى

١– حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال أنس أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد : {بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه}[1].

٢– حدثنا محمد بن بشار حدثنا بن أبي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن أنس رضى الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا أنهم قد أسلموا واستمدوه على قومهم فأمدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الأنصار، قال أنس : كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم، فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان، قال قتادة: وحدثنا أنس أنهم قرؤوا بهم قرآنا {ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا} ثم رفع ذلك بعد[2].

---

١ – صحيح البخارى : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بردزبة الجعفى البخارى ، تحقيق محمد أحمد عيسى ، مكتبة الرحاب، القاهرة ، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م ، كتاب (الجهاد والسير)، باب (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا ..) حديث رقم [٢٨١٤] ، ٢٠/٢

٢ – صحيح البخارى، كتاب (الجهاد والسير)، باب (العون بالمدد) ، حديث رقم [٣٠٦٤]، ٧١/٢

٣- حدثنا يحيى بن بكير حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال : دعا النبي صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا يعني أصحابه ببئر معونة ثلاثين صباحا حين يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، قال أنس : فأنزل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ بعد {بلغوا قومنا فقد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه}[١].

روايات مسلم

١- وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة. ثلاثين صباحا. يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية عصت الله ورسوله. قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ بعد { أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه}[٢].

---

١ - صحيح البخارى، كتاب (المغازى)، باب (غزوة الرجيع ورعل وذكوان ..) حديث رقم [٤٠٩٥] ، ٢٨٥/٢

٢ - صحيح مسلم بشرح النووى : مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابورى، مكتبة الإيمان ، المنصورة ، د.ت، كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) ، باب (استحباب القنوت فى جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة)، حديث رقم (٦٧٧) ، ١٥٣/٣

ثانيا : آية الرجم، وآية (لا ترغبوا عن آبائكم)

روايات البخارى

١- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال : كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها إذ رجع إلي عبد الرحمن فقال : لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت . فغضب عمر ثم قال : إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم. قال عبد الرحمن : فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة . قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا إلى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب ، فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل : ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف، فأنكر علي وقال: ما

عسيت أن يقول ما لم يقل قبله . فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي، إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف، ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن {لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم} ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما أطري عيسى بن مريم، وقولوا عبد الله ورسوله، ثم إنه بلغني أن قائلا منكم يقول : والله لو قد مات عمر بايعت فلانا. فلا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي تابعه تغرة أن يقتلا .. (الحديث)[١].

٢- حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضى الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله

١ - صحيح البخارى، كتاب (الحدود)، باب (رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت)، حديث رقم [٦٨٣٠]، ٣٧٢/٣

عليه وسلم قال : إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار . باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم . وقال شريح القاضي وسأله إنسان الشهادة فقال: ائت الأمير حتى أشهد لك . وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : لو رأيت رجلا على حد زنا أو سرقة وأنت أمير فقال شهادتك شهادة رجل من المسلمين. قال صدقت . قال عمر: لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي. وأقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا أربعا فأمر برجمه، ولم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أشهد من حضره .وقال حماد: إذا أقر مرة عند الحاكم رجم. وقال الحكم: أربعا[١].

٣- حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال: حدثني ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : كنت أقرئ عبد الرحمن بن عوف، فلما كان آخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن بمنى : لو شهدت أمير المؤمنين أتاه رجل قال : إن فلانا يقول لو مات أمير المؤمنين لبايعنا فلانا. فقال عمر لأقومن العشية فأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغصبوهم. قلت : لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاع الناس، يغلبون على مجلسك، فأخاف أن لا ينزلوها على وجهها، فيطير بها كل مطير، فأمهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها . فقال: والله

١ - **صحيح البخارى، كتاب (الأحكام)، باب (موعظة الإمام للخصوم)، حديث [٧١٦٩]، ٤٥٢/٣**

لأقومن به في أول مقام أقومه بالمدينة ، قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال : إن الله بعث محمدا ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل آية الرجم[1]

روايات مسلم

١- حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالا: حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛ أنه سمع عبد الله بن عباس يقول: قال عمر بن الخطاب، وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق. وأنزل عليه الكتاب. فكان مما أنزل عليه آية الرجم. قرأناها ووعيناها وعقلناها. فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. فأخشى، إن طال بالناس زمان، أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله. فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن، من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف[2].

ولم يخرج مسلم روايات عن آية (لا ترغبوا عن آبائكم)

١ - صحيح البخارى، كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة)، باب (ما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم ..) ، حديث رقم [٧٣٢٣]، ٤٨٥/٣

٢ - صحيح مسلم، كتاب (الحدود) ، باب (رجم الثيب فى الزنا) ، حديث رقم (١٦٩١)، ١٧٠/٦

ثالثا : آية (والذكر والأنثى)

روايات البخارى

١-حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن المغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال : قدمت الشام فصليت ركعتين، ثم قلت: اللهم يسر لي جليسا صالحا، فأتيت قوما فجلست إليهم، فإذا شيخ قد جاء حتى جلس إلى جنبي، قلت : من هذا؟ قالوا: أبو الدرداء. فقلت : إني دعوت الله أن ييسر لي جليسا صالحا فيسرك لي . قال : ممن أنت؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: أوليس عندكم ابن أم عبد، صاحب النعلين، والوساد، والمطهرة، وفيكم الذي أجاره الله من الشيطان، يعني على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، أو ليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلمه أحد غيره؟ ثم قال : كيف يقرأ عبد الله (والليل إذا يغشى) فقرأت عليه { والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى} قال والله لقد أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه إلى في[١].

٢-حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : ذهب علقمة إلى الشام فلما دخل المسجد قال : اللهم يسر لي جليسا صالحا ، فجلس إلى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء: ممن أنت ؟ قال : من أهل الكوفة. قال: أليس فيكم أو منكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره ؟ يعني حذيفة، قال: قلت: بلى. قال: أليس فيكم أو منكم الذي أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني من الشيطان يعني عمارا ؟ قلت: بلى قال :أليس فيكم أو منكم صاحب السواك أو السرار؟ قال:

---

١ - صحيح البخارى، كتاب (فضائل الصحابة)، باب (مناقب عمار وحذيفة رضى الله عنهما)، حديث رقم [٣٧٤٢]، ٣١٢/٢

بلى. قال كيف كان عبد الله يقرأ (والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى) ؟ قلت : { والذكر والأنثى} قال : ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يستنزلونني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.[1]

٣- حدثنا موسى عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت : اللهم يسر لي جليسا صالحا فرأيت شيخا مقبلا فلما دنا قلت أرجو أن يكون استجاب. قال: من أين أنت ؟ قلت: من أهل الكوفة قال أفلم يكن فيكم صاحب النعلين والوساد والمطهرة ؟ أو لم يكن فيكم الذي أجير من الشيطان؟ أو لم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره؟ كيف قرأ ابن أم عبد (والليل إذا يغشى) ؟ فقرأت { والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى} .قال: أقرأنيها النبي صلى الله عليه وسلم فاه إلي في فما زال هؤلاء حتى كادوا يردونني[2].

٤- حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال دخلت في نفر من أصحاب عبد الله الشام فسمع بنا أبو الدرداء فأتانا فقال أفيكم من يقرأ؟ فقلنا : نعم. قال : فأيكم أقرأ ؟ فأشاروا إلي. فقال اقرأ : فقرأت { والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى} قال أنت سمعتها من في صاحبك قلت نعم قال وأنا سمعتها من في النبي ﷺ وهؤلاء يأبون علينا[3] .

---

١ - صحيح البخارى، كتاب (فضائل الصحابة)، باب (مناقب عمار وحذيفة رضى الله عنهما) ، حديث رقم [٣٧٤٣]، ٣١٢/٢

٢ - صحيح البخارى، كتاب (فضائل الصحابة)، باب (مناقب عبد الله بن مسعود رضى الله عنه)، حديث رقم [٣٧٦١]، ٢١٦/٢

٣ - صحيح البخارى، (كتاب التفسير) ، باب (والنهار إذا تجلى)، حديث رقم [٤٩٤٣]، ٤٩٤/٢

٥- حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال : قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء فطلبهم فوجدهم فقال أيكم يقرأ على قراءة عبد الله قال كلنا قال فأيكم أحفظ فأشار إلى علقمة قال كيف سمعته يقرأ (والليل إذا يغشى) قال علقمة { والذكر والأنثى} قال أشهد أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يريدونني على أن أقرأ (وما خلق الذكر والأنثى) والله لا أتابعهم[١].

٦- حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يزيد عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة انه قدم الشام وحدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال :ذهب علقمة إلى الشام فأتى المسجد فصلى ركعتين فقال: اللهم ارزقني جليسا فقعد إلى أبي الدرداء فقال ممن أنت قال من أهل الكوفة قال أليس فيكم صاحب السر الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة أليس فيكم أو كان فيكم الذي أجاره الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان يعني عمارا أوليس فيكم صاحب السواك والوساد يعني بن مسعود كيف كان عبد الله يقرأ (والليل إذا يغشى) قال {والذكر والأنثى} فقال ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككونني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢]

١ - **صحيح البخارى، كتاب (التفسير)، باب (وما خلق الذكر والأنثى)، حديث رقم [٤٩٤٤]، ٤٩٤/٢**

٢ - **صحيح البخارى، كتاب (الاستئذان)، باب(من ألقى له وسادة)، حديث رقم [٦٢٧٨]، ٢٦٢/٣**

روايات مسلم

١-وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. (واللفظ لأبي بكر) قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة. قال: قدمنا الشام. فأتانا أبو الدرداء فقال: أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد الله؟ فقلت: نعم. أنا. قال: فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية؟ (والليل إذا يغشى). قال: سمعته يقرأ: { والليل إذا يغشى والذكر والأنثى} قال: وأنا والله! هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها. ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ: وما خلق. فلا أتابعهم. وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن مغيرة، عن إبراهيم. قال: أتى علقمة الشام فدخل مسجدا فصلى فيه. ثم قام إلى حلقة فجلس فيها. قال فجاء رجل فعرفت فيه تحوش القوم وهيئتهم. قال: فجلس إلى جنبي. ثم قال: أتحفظ كما كان عبد الله يقرأ ؟ فذكر بمثله. وحدثنا علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة؛ قال: لقيت أبا الدرداء. فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: من أيهم؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: هل تقرأ على قراءة عبد الله بن مسعود؟ قال قلت: نعم. قال: فاقرأ: (والليل إذا يغشى). قال فقرأت: {والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى}. قال فضحك ثم قال: هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها. وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني عبدالأعلى. حدثنا داود عن عامر، عن علقمة. قال: أتيت الشام فلقيت أبا الدرداء. فذكر بمثل حديث ابن علية[1].

---

١ - صحيح مسلم، كتاب (صلاة المسافرين وقصرها)، باب (ما تعلق بالقراءات)، حديث رقم (٨٢٤)، ٣/٢٩٥

رابعا : آية (ورهطك منهم المخلصين) وآية (وقد تب)

روايات البخارى

١- حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال لما نزلت { وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين } خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف يا صباحاه فقالوا من هذا فاجتمعوا إليه فقال أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلا تخرج من سفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال أبو لهب تبا لك ما جمعتنا إلا لهذا ثم قام فنزلت { تبت يدا أبي لهب وقد تب } هكذا قرأها الأعمش يومئذ[١].

روايات مسلم

١- وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: لما نزلت هذه الآية: {وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين}. خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا. فهتف يا صباحاه! فقالوا: من هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمد. فاجتمعوا إليه، فقال يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني عبد مناف! يا بني عبدالمطلب! فاجتمعوا إليه فقال أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي؟ قالوا: ما جربنا عليك كذبا. قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد. قال فقال أبو لهب: تبا لك! أما جمعتنا إلا لهذا؟ ثم قام.

---

١ - صحيح البخارى، كتاب (التفسير)، باب (سورة تبت يدا أبى لهب وتب)، حديث رقم [٤٩٧١]، ٥٠٢/٢

فنزلت هذه السورة: {تبت يدا أبي لهب و قد تب} كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة[1].

١ - **صحيح مسلم ، كتاب (الإيمان)، باب قوله تعالى (وأنذر عشيرتك الأقربين)، حديث رقم (٢٠٨)، ٦٩/٢**

خامسا : آية صلاة العصر

روايات البخارى

لم يخرج البخارى روايات فى هذا المعنى

روايات مسلم

١- وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة؛ أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصفحا. وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى). فلما بلغتها آذنتها. فأملت علي: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين}. قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم[١].

٢- حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا الفضيل بن مرزوق عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب؛ قال: نزلت هذه الآية: {حافظوا على الصلوات وصلاة العصر}. فقرأناها ما شاء الله. ثم نسخها الله. فنزلت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى). فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر. فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت. وكيف نسخها الله. والله أعلم. قال مسلم: ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة،

١ - صحيح مسلم، كتاب (المساجد ومواضع الصلاة)، باب (الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر)، حديث رقم (٦٢٩)، ٣/١١٠

عن البراء بن عازب. قال: قرأناها مع النبي صلى الله عليه وسلم زمانا. بمثل حديث فضيل بن مرزوق[1].

١ - صحيح مسلم ، كتاب (المساجد ومواضع الصلاة)، باب (الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر)، حديث رقم (٦٣٠)، ١١١/٣

سادسا: آية الرضعات

روايات البخارى

لم يخرج البخارى روايات فى هذا المعنى

روايات مسلم

١-حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. ثم نسخن: بخمس معلومات. فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن._حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي. حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول – وهي تذكر الذي يحرم من الرضاعة– قالت عمرة: فقالت عائشة: نزل في القرآن: عشر رضعات معلومات. ثم نزل أيضا: خمس معلومات._وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: أخبرتني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول بمثله[١].

---

١ – صحيح مسلم، كتاب (الرضاع)، باب (التحريم بخمس رضعات)، حديث رقم (١٤٥٢)، ٥/٢٢٢

سابعا : آية (لو أن لابن آدم)، وسورة (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة)

روايات البخارى

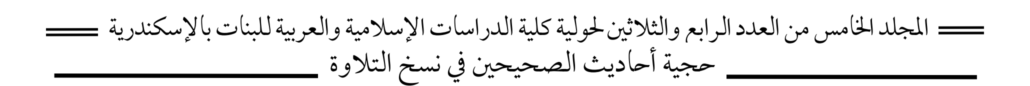
١- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن بن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال {لو أن لابن آدم واديا من ذهب أحب أن يكون له واديان ولن يملأ فاه إلا التراب ويتوب الله على من تاب}.
وقال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبي قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت (ألهاكم التكاثر).[1]

روايات مسلم

١- حدثني سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر عن داود، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه. قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة. فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرءوا القرآن. فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم. فاتلوه. ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم. كما قست قلوب من كان قبلكم. وإنا كنا نقرأ سورة. كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة. فأنسيتها. غير أني قد حفظت منها: {لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب}. وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات. فأنسيتها. غير أني حفظت منها:

---

١ - صحيح البخارى:كتاب (الرقاق)، باب (ما يتقى من فتنة المال)، حديث رقم [٦٤٣٩]، [٦٤٤٠]، ٢٧٥/٣



{يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون . فتكتب شهادة في أعناقكم. فتسألون عنها يوم القيامة}[1].

١ - **صحيح مسلم: كتاب (الزكاة)، باب (لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا)، حديث رقم (١٠٥٠)، ١٤٠/٤**

المبحث الثانى : الخلاف فى ما تفيده أحاديث الصحيحين وأثره فى الموقف من نسخ التلاوة

أجمع العلماء على أن ما روى فى الصحيحين حجة فى العمل به، لكنهم اختلفوا فى كونه حجة فى العلم القطعى المنافى للظن . وفيما يلى آراء الفريقين .

أولا : من ذهب إلى إفادة حديث الصحيحين للعلم القطعى

تردد ابن الصلاح فى المسألة لكنه انتهى إلى ترجيح إفادة أحاديث الصحيحين للعلم القطعى فقال تعقيبا على أقسام الحديث الصحيح " وأعلاها الأول وهو الذى يقول فيه أهل الحديث كثيرا : (صحيح متفق عليه) ، يطلقون ذلك ويعنون به، اتفاق البخارى ومسلم لا اتفاق الأئمة عليه. لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك، وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول.

وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته ، والعلم اليقينى النظرى واقع به، خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بأنه لا يفيد فى أصله إلا الظن، وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ.

وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قويا، ثم بان لى أن المذهب الذى اخترناه أولا هو الصحيح، لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ. والأمة فى إجماعها معصومة من الخطأ. ولهذا كان الإجماع المبتنى على الاجتهاد حجة مقطوع بها. وأكثر إجماعات العلماء كذلك . وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخارى أو مسلم مندرج فى قبيل ما يقطع بصحته، لتلقى الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذى فصلناه من حالهما فيما سبق سوى أحرف يسيرة ، تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطنى وغيره وهى معروفة عند أهل هذا الشأن"[1].

---

١ – مقدمة ابن الصلاح : مرجع سابق ص ١٤، ١٥

وقد أيد ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) ما رجحه ابن الصلاح فقال " وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد"[١]. ثم عقب تحت عنوان (حاشية) بقوله "ثم وقفت بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية، مضمونه : أنه نقل القطع بالحديث الذى تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة ، منهم القاضى عبد الوهاب المالكى، والشيخ أبو حامد الإسفرائينى، والقاضى أبو الطيب الطبرى، والشيخ أبو إسحاق الشيرازى من الشافعية، وابن حامد، وأبو يعلى ابن الفراء، وأبو الخطاب، وابن الزاغونى، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السرخسى من الحنفية، قال : (وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم كأبى إسحاق الإسفرائينى، وابن فورك قال : وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة . وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطا فوافق فيه هؤلاء الأئمة"[٢]

ووافق ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) على إفادة الحديث للعلم فقال " وقد يقع فيها أى فى أخبار الآحاد المنقسمة إلى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم النظرى بالقرائن على المختار ، خلافا لمن أبى ذلك ، والخلاف فى التحقيق لفظى لأن من جوز إطلاق العلم قيده بكونه نظريا، وهو الحاصل عن الاستدلال ، ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه عنده ظنى، لكن لا ينفى أن ما احتف بالقرائن أرجح مما خلا عنها.

والخبر المحتف بالقرائن أنواع : منها ما أخرجه الشيخان فى صحيحيهما مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفت به قرائن منها : جلالتهما فى هذا الشأن. وتقدمهما فى تمييز الصحيح على غيرها. وتلقى العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقى وحده أقوى فى إفادة العلم عن مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر. إلا أن هذا

---

١ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : الحافظ ابن كثير ، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار العقيدة ، الإسكندرية ، ط٢، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م ، ص ٣٠

٢ - السابق ص ٣١

يختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما فى الكتابين، وبما لم يقع التخالف بين مدلوليه مما وقع فى الكتابين حيث لا ترجيح، لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر ، وما عدا ذلك فالإجماع حاصل على تسليم صحته.

فإن قيل : إنما اتفقوا على وجوب العمل به لا على صحته. منعناه وسند المنع أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح ولو لم يخرجه الشيخان، فلم يبق للصحيحين فى هذا مزية، والإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة.

وممن صرح بإفادة ما خرجه الشيخان العلم النظرى: الأستاذ أبو الإسحاق الإسفرائينى ومن أئمة الحديث أبو عبد الله الحميدى ، وأبو الفضل بن طاهر وغيرهما، ويحتمل أن يقال المزية المذكورة كون أحاديثما أصح الصحيح"[١].

ووافق السيوطى (ت٩١١هـ) ابن الصلاح فيما ذهب إليه وقال "وهو الذى أختاره ولا أعتقد سواه"[٢] . وذكر مثل ذلك فى الألفية[٣].

---

١ – نزهة النظر فى توضيح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر : ابن حجر العسقلانى ، تحقيق نور الدين عتر ، دار البصائر ، القاهرة ، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م ، ص ٥٢، ٥٣

٢ – تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : الحافظ جلال الدين السيوطى، تحقيق أبى يعقوب نشأت بن كمال المصرى، دار العقيدة، الإسكندرية، ط١، ٢٠٠٨م /١٤٢٩هـ ، ص٨٠

٣ – ألفية السيوطى فى علم الحديث: السيوطى، تحقيق أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، د.ت، د.ط، ص٤

ثانيا : من ذهب إلى إفادة حديث الصحيحين الظن لا العلم القطعى

على الخلاف من رأى القائلين بإفادة حديث الصحيحين للعلم القطعى ذهب النووى (ت ٦٧٦هـ) فى (ما تمس إليه حاجة القارى لصحيح الإمام البخارى) إلى أن حديث الصحيحين لا يفيد العلم[١] وذكر مثل ذلك فى (التقريب) فقال معقبا على رأى ابن الصلاح " وذكر الشيخ أن ما روياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعى حاصل فيه ، وخالفه المحققون والأكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر"[٢] ، وقد علل النووى فى شرح مسلم ما ذهب إليه فقال " وهذا الذى ذكره الشيخ – أى ابن الصلاح – فى هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرون، فإنهم قالوا : أحاديث الصحيحين ليست متواترة إنما تفيد الظن ، فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر، ولا فرق بين البخارى ومسلم وغيرهما فى ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه، فإن أخبار الآحاد التى فى غيرهما يجب العمل بها إذا صحت أسانيدها ولا تفيد إلا الظن فكذا الصحيحان، وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب فى كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل به مطلقا، وما كان فى غيرهما لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما، إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد اشتد إنكار ابن برهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ فى تغليطه"[٣]

---

١ – ما تمس إليه حاجة القارى لصحيح الإمام البخارى : النووى ، تحقيق على حسن على عبد الحميد ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ص٤٠

٢ – تدريب الراوى: مرجع سابق ص٧٨، ٧٩

٣ – صحيح مسلم بشرح النووى : محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووى ، مكتبة الإيمان ، المنصورة دت ، د.ط ، ٢١/١

وقد ذهب أكثر الأصوليين إلى ما ذهب إليه النووى، قال عبد العلى الأنصار (ت١٢٢٥هـ) "الأكثر من أهل الأصول ومنهم الأئمة الثلاثة على أن خبر الواحد إن لم يكن هذا الواحد المخبر معصوما نبيا لا يفيد العلم مطلقا سواء احتف بالقرائن أو لا"[١]، وقد نقل العلامة طاهر الجزائرى كلام بعض العلماء ممن اتفق مع النووى كالرازى والعز بن عبد السلام ممن ذهب إلى أن حديث الصحيحين يفيد الظن ثم استظهر أن أدلتهم فى الرد على ابن الصلاح تتلخص فى ثلاثة أوجه

الأول : أن ابن الصلاح خالف جمهور أرباب الكلام والأصول فإنهم ذهبوا إلى أن أخبار الآحاد لا تفيد العلم وإنما تفيد الظن.

الثانى : أن ابن الصلاح حكم على ما لا يحصى من الأحاديث المختلفة المراتب بحكم واحد وهو القطع بصحتها لوجودها فى كتابين تلقتهما الأمة بالقبول.

الثالث : "أنه بنى الحكم على تلقى الأمة لهما بالقبول ولم يبين ماذا أراد بالأمة ولا ماذا أراد بتلقيها لهما بالقبول، وهذا الأمران غير بينين هنا فى أنفسهما فكان حقه أن يبين ما أراد بهما ، لئلا يذهب الذهن كل مذهب، ولئلا يظن به أنه يقصد بالإبهام الإيهام، وإن كان ما علم من حاله يدل على أنه برىء من ذلك.

فإن أراد بالأمة علماءها وهو الظاهر، فعلماء الأمة فى هذا المقام ثلاثة أقسام، المتكلمون والفقهاء، والمحدثون.

أما المتكلمون فقد عرف من حالهم أنهم يردون كل حديث يخالف ما ذهبوا إليه، ولو كان من الأمور الظنية، فإذا أورد عليهم من ذلك حديث صحيح، عند المحدثين، أولوه إن وجدوا تأويله قريب المأخذ، أو ردوه مكتفين بقولهم هذا من

---

١ – فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت : عبد العلى محمد بن نظام الدين الأنصارى (وهو شرح ممزوج لكتاب مسلم الثبوت لمحب الله بن عبد الشكور) ، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ، د.ت ١٢١/٢

أخبار الآحاد، وهى لا تفيد غير الظن، ولا يجوز البناء على الظن فى المطالب الكلامية..

وأما الفقهاء فقد عرف من حالهم أنهم يؤولون كل حديث يخالف ما ذهب إليه علماء مذهبهم، ولو كان من المتأخرين، أو يعارضون الحديث بحديث آخر لو كان غير معروف عند أئمة الحديث، والحديث الذى عارضوه ثابتا فى الصحيحين بل مما أخرجته السنة ، ومن نظر فى شروح الصحيحين اتضح له الأمر، وقد ترك بعضهم المجاملة للمحدثين، فصرح بأن ترجيح الصحيحين على غيرهما ترجيح من غير مرجح، والذين جاملوا اكتفوا بدلالة الحال، وقد أشار إلى ذلك العز بن عبد السلام فى كتاب القواعد..

وقد أكثروا من الاعتراض على قول ابن الصلاح إن الأمة تلقت الصحيحين بالقبول فقال بعضهم: إن ما ذكره من تلقى الأمة للصحيحين بالقبول مسلم ولكنه لا يختص بهما فقد تلقت الأمة سنن أبى داود والترمذى والنسائى بالقبول وغيرها بالقبول، ومع ذلك فلم يذهب أحد إلى الحكم بصحة ما فيها بمجرد ذلك "[1] .

وعلى ذلك فما ذهب إليه ابن الصلاح ومن قال بقوله غير مسلم بل الأكثرون على خلافه كما ظهر.

---

١ – توجيه النظر إلى أصول الأثر : طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى، دار المعرفة ، بيروت، د.ت، ص ١٢٩

أثر الخلاف فى ما يستفاد من حديث الصحيحين فى الموقف من نسخ التلاوة

لما كانت قضية نسخ التلاوة قائمة على الروايات فقد أدى الخلاف حول ما يستفاد من أحاديث الصحيحين – وغيرها من الأحاديث الصحيحة – إلى اختلاف مواقف العلماء من نسخ التلاوة.

وبالرغم من أن الآمدى (ت٦٣١هـ) يذكر أن العلماء قد اتفقوا "على جواز نسخ التلاوة دون الحكم، وبالعكس، ونسخهما معا، خلافا لطائفة شاذة من المعتزلة"[١] فإننا نجد فى كتب العلماء من أهل السنة – وليس المعتزلة – خلافا فى قضية النسخ، حيث أنكر فريق من القدماء والمحدثين من أهل السنة نسخ التلاوة، وإن كان جمهورهم على إثباته[٢] .

فممن أنكر نسخ التلاوة من المتقدمين: ابن رشد[٣] (ت٥٩٥هـ).

١ – **الإحكام فى أصول الأحكام: على بن محمد الآمدى، المكتب الإسلامى ، ط١، د.ت ، ١٤/٣**

٢ – **يقول عبد الله بن الصديق الغمارى فى مقدمة كتابه ذوق الحلاوة : " أما بعد فهذا بحث لم أسبق – والحمد لله – إليه ولا غلبت – والمنة لله – عليه وهو يتعلق بنسخ تلاوة آية من القرآن ، أى نسخ لفظها ، بعد أن كانت من القرآن ، فلا تبقى قرآنا، وهذا ما خالفت فيه علماء الأصول قاطبة ومعهم المتخصصون فى علوم القرآن الكريم: مرجع سابق، ص ١٥**

٣ - **الضرورى فى أصول الفقه (أو مختصر المستصفى) : أبو الوليد محمد بن رشد الحفيد، تحقيق جمال الدين العلوى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٩٤م، ص ٨٦**

وممن أنكر نسخ التلاوة من المتأخرين[١] : محمد عبده[٢] ، ورشيد رضا[٣] ، وعبد الرحمن بن محمد عوض الجزيرى[٤]، والطاهر بن عاشور[٥]، وعبد الله بن الصديق الغمارى، وقد صنف فيه كتاب (ذوق الحلاوة بامتناع نسخ التلاوة)[٦]، ومحمد الصادق عرجون[٧]، والدكتور على جمعة[٨]، والدكتور عبد المتعال الجبرى[٩]، والدكتور أحمد نوفل وقد وضع فيه كتابا بعنوان (نسخ التلاوة بين النفى والإثبات)[١٠] . وممن ذهب إلى نفى نسخ التلاوة مع بقاء الحكم، بالرغم من إثباته وقوع نسخ التلاوة والحكم محمد الخضرى[١١]، والدكتور مصطفى زيد[١٢].

---

١ – السابق ص ٧ وما بعدها ، وكذلك مرويات نسخ التلاوة ، ص ٢٨ وما بعدها
٢ – الأعمال الكاملة للإمام الشيخ محمد عبده ، تحقيق د محمد عمارة ، دار الشروق ، ط١،٢٠٠٩ ، ٤/ ٢٥٢ وما بعدها
٣ – تفسير المنار : محمد عبده ، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م، ٤١٤/١ وما بعدها
٤ – أدلة اليقين فى الرد على مطاعن المبشرين: محمد عبد الرحمن الجزيرى، أسمار ، باريس، ٢٠٠٧م ، ص٣٨٣
٥ – التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ، ٦٦٢/١
٦ – مرجع سابق
٧ – محمد رسول الله منهج رسالة بحث وتحقيق: محمد الصادق عرجون، دار القلم ، دمشق ، ط٢، ١٤١٥هـ، ٦٥/٤
٨ – النسخ عند الأصوليين: د على جمعة، نهضة مصر ، القاهرة، ط٦، ١٣٨٩هـ، ص٧٢
٩ – الناسخ والمنسوخ بين الإثبات والنفى : د عبد المتعال الجبرى، مكتبة وهبة ، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧هـ، ص٣٩
١٠ – مرجع سابق
١١ – أصول الفقه: محمد الخضرى، المكتبة التجارية، القاهرة، ط٦، ١٣٨٩هـ، ص٢٦٣
١٢ – النسخ فى القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية : د مصطفى زيد، دار الفكر العربى ، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ، ٢٨١/١ وما بعدها

إن إنكار هذا الجمع من العلماء والباحثين لنسخ التلاوة يقوم فى المقام الأول علـى القول بإفادة الحديث الصحيح – وإن كان محفوفا بالقرائن كأحاديث الصحيحين – للظن دون العلم القطعى، وهذا ما يرجحه البحث ويسوق عليه الأدلة فى المبحث التالى.

المبحث الثالث: الرأى الراجح فى حجية أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة وأدلته

ظهر فى المبحث السابق أن القول بنسخ التلاوة وإن كان قد ذهب إليه الأكثرون من أهل العلم فإنه غير مقطوع به، بل ذهبت طائفة من متقدمى العلماء ومتأخريهم إلى عدم وقوع نسخ التلاوة، وهو الرأى الذى يرجحه هذا البحث، ويسوق الأدلة على ترجيحه فيما يلى :

الدليل الأول :

ما جاء فى كتاب الله عز وجل من الآيات الدالة على حفظ القرآن الكريم من الزيادة والنقص والتحريف، كقوله تعالى (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) [الحجر :٩]، وقوله تعالى (وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا) [الكهف : ٢٧].

الدليل الثانى :

أحاديث نسخ التلاوة – وإن كانت قد رويت فى الصحيحين فإنها أحاديث آحاد، لا تفيد العلم القطعى – كما ذهب إلى ذلك النووى وغيره من المتكلمين والأصوليين والمحدثين – فهذه الأحاديث وإن كان رواتها ثقات فإنهم غير معصومين، فقد يخطئ الراوى الثقة أو يسهو، أو ينتابه غير ذلك من العوارض البشرية التى تؤثر على الرواية، لذلك فإن هذه الأحاديث – وإن كانت صحيحة – فإنها لا تفيد العلم القطعى وإنما تفيد الظن الذى يؤخذ به فى العمليات ولا يؤخذ به فى العلميات التى تؤسس على القطعيات كالقرآن الكريم الذى لا يثبت

نقله إلا بالتواتر المفيد للعلم القطعى. والخلاصة أن هذه الأحاديث روايات آحاد لا يثبت بها قرآن متواتر ولا نسخ قرآن متواتر.

الدليل الثالث :

بعض الأحاديث التى جاءت فى الصحيحين تُعارض بما جاء فى الصحيحين كذلك، فمن ذلك ما يلى :

١- حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر في الخروج حين اشتد عليه الأذى فقال له أقم فقال يا رسول الله أتطمع أن يؤذن لك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني لأرجو ذلك قالت فانتظره أبو بكر فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ظهرا فناداه فقال أخرج من عندك فقال أبو بكر إنما هما ابنتاي فقال أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج فقال يا رسول الله الصحبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الصحبة قال يا رسول الله عندي ناقتان قد كنت أعددتهما للخروج فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم إحداهما وهي الجدعاء فركبا فانطلقا حتى أتيا الغار وهو بثور فتواريا فيه فكان عامر بن فهيرة غلاما لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها وكانت لأبي بكر منحة فكان يروح بها ويغدو عليهم ويصبح فيدلج إليهما ثم يسرح فلا يفطن به أحد من الرعاء فلما خرج خرج معهما يعقبانه حتى قدما المدينة فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة . وعن أبي أسامة قال قال هشام بن عروة فأخبرني أبي قال لما قتل الذين ببئر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري قال له عامر بن الطفيل من هذا فأشار إلى قتيل فقال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيته بعد ما

قتل رفع إلى السماء حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض ثم وضع فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فأخبرهم عنهم[1] .

فهذا الحديث أخرجه البخارى من رواية عائشة، وفيه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال (إن أصحابكم قد أصيبوا وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فأخبرهم عنهم)، فالكلام من لفظ النبى وليس قرآنا ، وذلك يعارض ما جاء من روايات فى آية (أصحاب بئر معونة).

٢- حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا بن وهب أخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر[2].

الحديث أخرجه البخارى عن أبى هريرة ، وفيه أن لفظ : (لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر) من كلام النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك يعارض ما جاء فى روايات آية (لا ترغبوا عن آبائكم).

٣- حدثني محمد أخبرنا مخلد أخبرنا بن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو أن لابن آدم مثل واد مالا لأحب أن له إليه مثله ولا يملأ عين بن آدم

١ - صحيح البخارى : كتاب (المغازى)، باب (غزوة الرجيع ورعل..) حديث رقم [٤٠٩٣]، ٢٨٥/٢

٢ - صحيح البخارى : كتاب (الفرائض)، باب (من ادعى إلى غير أبيه)، حديث رقم [٦٧٦٨]، ٣٦٣/٣

إلا التراب ويتوب الله على من تاب قال ابن عباس فلا أدري من القرآن هو أم لا قال وسمعت ابن الزبير يقول ذلك على المنبر[1].

الحديث أخرجه البخارى عن ابن عباس ، وفيه شك من ابن عباس فى قرآنية ما سمعه من النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، مما يعارض ما جاء من روايات فى آية (لو أن لابن آدم ..).

وكذلك أخرج البخارى عن أبى عاصم عن بن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب[2].

ولم يذكر ابن عباس فى هذه الرواية أن لفظ (لو كان لابن آدم واديان..) من القرآن ، بل لم يذكر شكه فى أن يكون قرآنا كما جاء عنه فى الحديث السابق ، فضلا عن اختلاف الروايات فى الألفاظ المنقولة فى قوله (لو كان لابن آدم ..) .

الدليل الرابع :

لا تخلو بعض الأحاديث المروية فى نسخ التلاوة من إشكالات، فالأحاديث التى رويت فى آية الرجم (الشيخ والشيخة إذا زنيا..) يمثل بها القائلون بنسخ التلاوة – كالشيرازى(ت ٤٧٦هـ)[3] وغيره – على ما نسخ لفظه دون حكمه ، وهذا القول لا يخلو من إشكال إذ إن حكم الزانى والزانية الثابت فى الإسلام لا يتعلق

١ – صحيح البخارى : كتاب (الرقاق)، باب (ما يتقى من فتنة المال) حديث رقم [٦٤٣٧]، ٢٧٥/٣

٢ – صحيح البخارى : كتاب (الرقاق)، باب (ما يتقى من فتنة المال) حديث رقم [٦٤٣٦]، ٢٧٥/٣

٣ – انظر اللمع ، مرجع سابق ، ص ٥٨

بكونهما شيخيين كبيرين أو غير شيخين وإنما يتعلق بالإحصان أو عدم الإحصان .

وقد ذكر السبكى (ت ٦٨٥هـ) إشكالا آخر على قول عمر فى (آية الرجم) :"لولا أن يقول الناس زاد عمر فى كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدى" ، قال السبكى : " قلت وأنا لا يبين لى معنى قول عمر رضى الله عنه ،(لولا أن يقول الناس زاد عمر فى كتاب الله لكتبتها) إذ ظاهر هذا أن كتابتها جائزة، وإنما منعه من ذلك قول الناس ، والجائز فى نفسه ، قد يقوم من خارج ما يمنعه.

وإذا كانت كتابتها جائزة لزم أن تكون التلاوة باقية لأن هذا شأن المكتوب، وقد يقول القائل فى مقابلة هذا لو كانت التلاوة باقية لبادر عمر رضى الله عنه إلى كتابتها، ولم يعرج على مقال الناس، لأن مقال الناس، لا يصلح مانعا من فعل هذا الواجب، وبالجملة لا يبين لى هذه الملازمة، أعنى (لولا قول الناس لكتبت) ولعل الله أن ييسر علينا حل هذا الأثر، بمنه وكرمه، فإنا لا نشك أن عمر رضوان الله عليه إنما نطق بالصواب ولكنا نتهم فهمنا"[1].

ولا شك فى صحة إشكال السبكى إذا قلنا بإفادة الحديث للعلم القطعى.

الدليل الخامس

بعض الروايات تحتمل التأويل دون إثبات لنسخ التلاوة، قال جمال الدين القاسمى تعليقا على قول عائشة فى آية الرضعات : (وكان مما يتلى فنسخ) : " وغيرهم – أى غير القائلين بنسخ التلاوة – يؤول التلاوة بفشو هذا الحكم على

١ - الإبهاج فى شرح المنهاج : على بن عبد الكافى السبكى، تحقيق د شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م ، ٢/ ٢٦٥

الألسنة ، وحفظه فى النفوس، لا التلاوة التنزيلية، ذهابا إلى أن مرجع ما يحكم بتنزيله التواتر، وهو مفقود فى مثل هذه المنسوخات"[1].

كذلك فإن بعض الروايات فى نسخ التلاوة يمكن حملها على أنها من القراءات – على ما فى القراءات من تنازع – كالروايات الواردة فى آية (صلاة العصر)، وآية (والذكر والأنثى) ، وآية (وقد تب).

وعلى ذلك فقد ترجح من خلال البحث وما استظهره من الأدلة نفى حجية أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة.

١ – اللمع فى أصول الفقه : مرجع سابق ص ٥٨، حاشية ٣

الخاتمة ونتائج البحث

قضية نسخ التلاوة من القضايا المشتركة بين علوم القرآن وعلوم الحديث وعلم أصول الفقه، وقد عرض البحث وناقش روايات الصحيحين : البخارى ومسلم فى هذه القضية باعتبارهما أصح الكتب الحديثية .

وقد ظهر من خلال البحث النتائج التالية :

أ – كانت الروايات الحديثية تكأة القائلين بنسخ التلاوة .

ب– تتعارض تلك الروايات مع ما هو ثابت فى القرآن الكريم من حفظ القرآن الكريم وعدم تبديله كقوله تعالى (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) [الحجر :٩] ، وقوله تعالى (وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا) [الكهف : ٢٧].

ج – أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة من الآحاد التى تفيد الظن لا العلم القطعى فلا يحتج بها فيما يتطلب التواتر كثبوت القرآن ونسخه.

د – بعض أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة معارضة بغيرها مما روى فى الصحيحين كذلك.

هـ – بعض أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة لا تخلو من إشكالات من جهة المتن .

و– بعض الأحاديث يمكن تأويلها بما لا يُثبِت نسخ التلاوة .

وعلى ذلك فقد انتهى البحث إلى نفى حجية أحاديث الصحيحين فى نسخ التلاوة.

Conclusion and results of the research

the issue of abrogated verses in the Quranic recitation is one of the issues related to sciences of the Quran and the science of Hadith and the science of the principles of jurisprudence, so this research displayed and discussed the hadiths of both of the two Imams , Albukhary and Muslim connected to this issue and the research reached the following results

١ - the hadiths of the two imams were the base which made some scientists say : the reading of Quran is abrogated .

٢ - What the two imams narrated contradicts with what Allah said in (We who have sent the Dhikr and surely we will guard it) The Hijr ٩ , and what Allah said (And recite what has been revealed to you of the Book of your Lord, None can change His words , and none will you find as a refuge other than Him .) Al Kahf ٢٧

٣ - All the hadiths of the two imams related to abrogation are a type of solitary tradition and these hadiths do not lead to the scientific judgments but they lead to hypothetical judgments.

٤ – some hadiths of the two imams contradicted each others in the two books of Albukhary and Muslim themselves, so we can not depend on them for having any certainty connected to the issue of abrogation.

٥ - There are many problems in the texts of the hadiths in the two books of the two imams.

٦ – We can interpret the hadiths not to confirm the issue of abrogation.

So, this research reaches to a result means that all the hadiths in the two books of the two imams Albukhary and Muslim do not lead to any certainty connected to the issue of abrogation in the Holy Quran.

المصادر والمراجع

- الإبهاج فى شرح المنهاج : على بن عبد الكافى السبكى، تحقيق د شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م .
- الإحكام فى أصول الأحكام: على بن محمد الآمدى، المكتب الإسلامى ، ط١، د.ت .
- أدلة اليقين فى الرد على مطاعن المبشرين: محمد عبد الرحمن الجزيرى، أسمار ، باريس، ٢٠٠٧.
- أصول الفقه: محمد الخضرى، المكتبة التجارية، القاهرة، ط٦، ١٣٨٩هـ.
- الأعمال الكاملة للإمام الشيخ محمد عبده : تحقيق د محمد عمارة ، دار الشروق ، ط١،٢٠٠٩.
- ألفية السيوطى فى علم الحديث : جلال الدين السيوطى، تحقيق أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، د.ت ، د.ط.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : الحافظ ابن كثير، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار العقيدة، الإسكندرية ، ط٢، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م .
- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : الحافظ جلال الدين السيوطى، تحقيق أبى يعقوب نشأت بن كمال المصرى، دار العقيدة، الإسكندرية، ط١، ٢٠٠٨م /١٤٢٩هـ .
- تفسير المنار : محمد عبده ، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر: طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

- ذوق الحلاوة بامتناع نسخ التلاوة : أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الغمارى ، تحقيق مصطفى الحمدانى، مركز النور للدراسات والنشر، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م .
- صحيح البخارى : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بردزبة الجعفى البخارى، تحقيق محمد أحمد عيسى ، مكتبة الرحاب، القاهرة ، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م .
- صحيح مسلم بشرح النووى : مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابورى، مكتبة الإيمان ، المنصورة ، د.ت.
- الضرورى فى أصول الفقه (أو مختصر المستصفى) : أبو الوليد محمد بن رشد الحفيد، تحقيق جمال الدين العلوى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط١، ١٩٩٤م،
- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت : عبد العلى محمد بن نظام الدين الأنصارى (وهو شرح ممزوج لكتاب مسلم الثبوت لمحب الله بن عبدالشكور) ، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ، د.ت .
- اللمع فى أصول الفقه : أبو إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف الشيرازى الفيروزأبادى الشافعى، تحقيق السيد محمد بدر الدين النعسانى الحلبى ، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ، د.ت.
- ما تمس إليه حاجة القارى لصحيح الإمام البخارى : النووى ، تحقيق على حسن على عبد الحميد ، دار الكتب العلمية ، بيروت، د.ت.
- محمد رسول الله منهج رسالة بحث وتحقيق: محمد الصادق عرجون، دار القلم ، دمشق ، ط٢، ١٤١٥هـ.
- مرويات نسخ التلاوة جمعا ودراسة: رياض حسين عبد اللطيف الطائى البغدادى، الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٤م.

- مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث : أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، دار زاهد القدسى ، القاهرة ، د.ت ، د.ط.
- الناسخ والمنسوخ بين الإثبات والنفى : د عبد المتعال الجبرى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧هـ.
- نزهة النظر فى توضيح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر : ابن حجر العسقلانى، تحقيق نور الدين عتر، دار البصائر ، القاهرة ، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م .
- نسخ التلاوة بين النفى والإثبات: د أحمد نوفل، دار الفضيلة، عمان، ط١، ١٤٢٧هـ.
- النسخ عند الأصوليين: د على جمعة، نهضة مصر، القاهرة، ط٦، ١٣٨٩هـ.
- النسخ فى القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية: د مصطفى زيد، دار الفكر العربى، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ.